

وزارة المالية

قرار رقم ٤٧٩ لسنة ٢٠١٤

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها المكاني ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛ وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها المكاني ، ومكافآت أعضائها ؛

وعلى كتاب رئيس مجلس الدولة رقم ٢٨٤٨ المؤرخ ٣/١٢/٢٠١٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتولى السيد المستشار/ أحمد ماهر سيد عبد العال - نائب رئيس مجلس الدولة ، رئاسة اللجنة السابعة - قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من السيد المستشار/ محمود فؤاد عمار - نائب رئيس مجلس الدولة ، كما يتولى السيد المستشار/ فايز عبد الله أحمد - وكيل مجلس الدولة ، رئاسة اللجنة السابعة عشرة ، بذات القطاع ، بدلاً من السيد المستشار/ بهاء الدين يحيى أحمد - نائب رئيس مجلس الدولة ، ويتولى السيد المستشار/ محمد مصطفى الشامي - وكيل مجلس الدولة ، رئاسة اللجنة الحادية والعشرين ، بذات القطاع ، بدلاً من السيد المستشار/ السيد إبراهيم السيد الزغبى - نائب رئيس مجلس الدولة .

(المادة الثانية)

يتولى السيد المحاسب/ صفوت نور الدين حسن محمد ، عضوية اللجنة الحادية عشرة من قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من السيد المحاسب/ مجاهد حسن مجاهد ، ويتولى السيد المحاسب/ السيد إمام أحمد محمد ، عضوية اللجنة الثانية والعشرين من ذات القطاع ، بدلاً من السيد المحاسب/ فتحى نبیه على سالم .
كما يتولى السيد الأستاذ/ محمد أحمد حسن سلطان ، عضوية اللجنة الأولى - قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد بدلاً من السيد/ محمد حسنين على حسنين ، ويتولى السيد الأستاذ/ أحمد إبراهيم السيد سراج ، عضوية اللجنة السادسة من ذات القطاع بدلاً من السيد الأستاذ/ سمير محمد محمد عمر .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٤/١٢/١٥

وزير المالية

هانى قدرى دميان